



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم
قرارات ، مقررات ، منشور ، إعلانات وبلاغات

الاشتركاات		الادارة والتحرير	
		الكتابة العامة للحكومة - رئاسة مجلس الوزراء - قصر الحكومة	
٢ اشهر	٦ اشهر	الاشتركاات	
داخل الجزائر	٨ دج	ادارة المطبعة الرسمية - ٩ شارع عبد القادر بن مبارك	
خارج الجزائر	١٢ دج	الهاتف ٦٦ - ٨٠ - ٦٦	
	٢٠ دج	ج ج ب ٥٠ - ٣٢٠٠ - الجزائر	
	٢٤ دج	٦٦ - ٨١ - ٤٩	
	٢٥ دج		
نم العدد ٢٥ دج ولعم العدد للسنتين السابقة ٣٠ دج وسلم الممارس مجانا للمشاركين . المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة			
مند لجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطاليم . يؤدى من نفس العنوان ٣٠ دج - لمن النشر على اساس ٢٥٠ دج للسطر			

فهرس

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٩ يتضمن تنظيم امتحان الكفاءة المهنية السابق لادراج بعض أعوان المكتب في سلك محاسبين - طبغرافيين لمسح الاراضى . ١٤٧٢

وزارة العدل

- مراسيم مؤرخة في ١٨ رجب و ١٠ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سبتمبر و ٢١ اكتوبر سنة ١٩٦٩ تتضمن حركة فى سلك القضاة . ١٤٧٣

- قرارات مؤرخة في ٤ و ١٥ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ١٥ و ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٩ تتضمن حركة فى سلك القضاة . ١٤٧٣

وزارة التربية الوطنية

- مرسوم رقم ٦٩ - ١٦٦ مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢١ اكتوبر سنة ١٩٦٩ يتضمن تعديل المرسوم رقم ٦٦ - ٣١١ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدفاع الوطني

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٢١ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٤ غشت سنة ١٩٦٩ يتضمن تعيين رئيس محكمة عسكرية . ١٤٦٦

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

- قرار مؤرخ في ٦ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٩ يتضمن تحديد شروط تسليم شهادة التمهين البحرى مع اشارة «التجارة» . ١٤٦٦

وزارة الدولة المكلفة بالمالية والتخطيط

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٩ يتضمن تنظيم الامتحان المهني السابق لادراج بعض العاملين بالراديو - مبرق المتمرنين فى سلك العاملين بالراديو - مبرق للجمارك . ١٤٧١

الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ المتعلق بتنظيم المسابقات الطبية الجامعية في كلية الطب والصيدلة بجامعة الجزائر .
١٤٧٤
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩ يتعلق بتنظيم مسابقة وطنية للتبريز في الطب والصيدلة .
١٤٧٤

الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ المتعلق بتنظيم المسابقات الطبية الجامعية في كلية الطب والصيدلة بجامعة الجزائر .
١٤٧٤
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩ يتعلق بتنظيم مسابقة وطنية للتبريز في الطب والصيدلة .
١٤٧٤

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدفاع الوطني

الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٦ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٩ .

عن وزير الدولة المكلف بالنقل
الكاتب العام
أنيس صالح باي

الملحق الاول

برنامج الامتحان للحصول على شهادة التمهين البحري مع اشارة « التجارة »

التعليم النظري

١ - اللغة العربية :

تمارين في الخط واملاء نصوص معقولة ، قراءة نصوص بسيطة بصوت مرتفع مع شرح كلمات .

٢ - اللغة الفرنسية :

تلخيصات وقصص بسيطة . قراءة . نصوص املائية مرفوقة بأسئلة .

٣ - الحساب :

حوار حول معلومات في مستوى الشهادة الابتدائية مع تطبيق دائم للمسائل العملية للحياة العادية او المهنية .

العمليات الأربع ، البراهين ، النظام المتري ، القاعدة الثلاثية ، القسمة النسبية ، اتخاذ كسر أحد الاعداد ، النسب المئوية ، حساب الفائدة ، حساب معدل الفائدة ، حساب الزمن ، عمليات في الاعداد الستينية .

المساحات والاحجام البسيطة : المربع ، المستطيل ، المثلث ، شبه المنحرف ، المضلع القابل للتفكيك ، الدائرة ، المتوازي السطوح ، الاسطوان ، الكرة استعمال الجداول الحسابية ، الكثافات ، الحساب الذهني .

- (تطرح مسائل مرتبطة بدروس الملاحة والسفينة والآلة والتنظيم)

٤ - الجغرافيا والتاريخ :

١ (الجغرافيا : الجغرافيا العامة والبحرية للجزائر ، بحث عن الموانئ ، المحيطات والبحار ، اهم الامم البحرية ، مبادئ عن الرياح ، الامواج ، التيارات ، مد أو جزر البحر .

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٢١ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٤ غشت سنة ١٩٦٩ يتضمن تعيين رئيس محكمة عسكرية

بموجب قرار مؤرخ في ٢١ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٤ غشت سنة ١٩٦٩ عين السيد شليل عبد الحليم المستشار بمحكمة مدينة المديّة للقيام بوظيفة رئيس المحكمة العسكرية الدائمة بمدينة البليدة لمدة سنة واحدة ابتداء من هذا اليوم .

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

قرار مؤرخ في ٦ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٩ يتضمن تحديد شروط تسليم شهادة التمهين البحري مع اشارة « التجارة »

ان وزير الدولة المكلف بالنقل ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ٣١ المؤرخ في ٢٢ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٢ فبراير سنة ١٩٦٧ المتعلق بتنظيم الادارة المركزية لوزارة الدولة المكلفة بالنقل ، ولا سيما المادة ٤ ب منه ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٣ محرم عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ ابريل سنة ١٩٦٩ والمتضمن تعيين اختصاصات المدارس الوطنية للبحرية التجارية ،

- وبناء على اقتراح مدير البحرية التجارية ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تسلم شهادة التمهين البحري (ش ت ب) مع بيان « التجارة » بعد اجراء امتحان للمرشحين البالغين ١٥ سنة على الاقل و ١٧ سنة على الاكثر عند ٣١ ديسمبر من سنة الامتحان .

المادة ٢ : يحدد برنامج المعلومات المطلوبة من المرشحين وكذا طبيعة اختيارات الامتحان وأهميتها في الملحقين الاول والثاني المرفقين بهذا القرار .

المادة ٣ : يكلف مدير البحرية التجارية بتنفيذ هذا القرار

الهياكل العليا : طرف السفينة ، الطبقة فوق السطح الاعلى - الطبقة العالية فى مؤخرة السفينة .
منافذ الهيكل : تعداد ووصف بسيط .

المعبر : وصفه .

الدفة : دفة القارب ودفة السفينة ، وصف موجز لأجهزة الادارة .

المرساة والسلاسل : رسم وتعريف بسيط ، رحوية الاتجاه ، الحبل ذو عقد .

انشاءات الارساء : قضيب الارساء والقيادة ، الملفاف والرحوية - مختلف القلوس ، الدواليب ، الاجهزة لحمل وتنسيق البضائع ، وصف موجز لمجموع صواري السفينة وعمود الرفع والملفافات والبلنكات .

تموين السفينة : خزانات الوقود ، خزانات مواد التغليف ، صناديق الماء ، المخازن ، بيت المؤونة ، جهاز التبريد .

محال الطاقم : الحجرات ، المراكز ، مطعم الضباط ، الغرف لتعليق الثياب ، المطعم ، المطبخ ، المغسل ، المنفخة ، طرف مقدم السفينة .

ج (صيانة السفينة :

ضرورية الصيانة ، المسود وأدوات الصيانة ، صيانة الصفيحة ، صيانة السطح الخشبي : التشحيم ، التزييت ، التنظيف ، الدهن ، نوعية الدهن الجيد ، تعليمات النظافة ، الحماية من الانقراض (الزنك) .

د (الخدمة العادية :

الرسو : لف السلك والقاؤه ، حبل الارساء ، لف الحبل ، تهيئة القلس ، التجهيز بالحبال ، الانعطاف ، التثبيت بحبل ذى عقدة ، الدور ، الاصطدام جمع أطراف الحبل أو الشبكة ، النشر ، التجهيز عند النقل ، جمع عدة قلوس فى نفس عمود الربط ، رمى حبل مزدوج أو ثلاثى ، ضبط الرسو ، ادخال الحبل ولفه ، الواقى من الفئران ، الاحتياطات لحفظ المروحة ، استعمال الواقيات المطاطية والعجلات المطاطية ، سلم الدخول والخروج من الفتحة .

الارساء : امساك المرساة والقاؤه ، اعادة التسخين ، مز الرحوية ، وصل الحركة وتعطيلها ، وجود البحار فى غرفة المرساة (الآلة لخلع المسامير والمكبح) شبه الساعد وسلم المرشد . السبر باليد فى حالة السير أو الوقوف . تفقد القمر ، كشف اضطراب السفينة .

هـ (البحار فى البحر :

دور الترصد : القيادة بالبوصلة على نقطة معينة ، القيادة بالدفة ، اكتشاف الطريق ، ضبط الساعة .

الحراسة : الحراسة فى وقت الفيوم ، كيفية الاشارة الى شىء عند ظهوره .

المستودعون : دور التفتيش والحراسة ، التكلم فى التليفون ، دليل السرعة . توجيه خراطيم الهواء ، الاشارة بالتحية الى سفينة .

ب) التاريخ : يجب ربط الحوادث البحرية بتاريخ الجزائر العام المدرس بالمدارس الابتدائية ومعالجة السير والتراجم .
٥ - الملاحه :

تذكير حول المبادئ الهندسية الاولى المتعلقة بالزوايا والدائرة والكرة ، النظام الشمسى ، الكرة الارضية ، خط القطبين ، خط الاستواء ، المدارات ، المتوازيات ، خط العرض ، خط الطول ، الجهات الاصلية ، الخط العمودى ، السميت ، الافق ، حركات الارض ، الفضاء الجوى ، مختلف الكواكب ، البحث عن نجم القطب ، تحديد الاتجاه أثناء الليل ، تحديد المدار ، حركات النجوم (عرض موجز) حركات الشمس : فى اليوم ، فى السنة ، تحديد الاتجاه بواسطة الشمس ، القمر ، مراحل القمر .

المد والجزر : وصف الظاهرة .

البوصلة : الوصف ، خط الاشارات لارشاد النظر ، تدريج دائرة الرياح ، الاتجاه ، القيادة بواسطة البوصلة ، الاحتياطات التى يجب اتخاذها بجوار البوصلة .

الميل ، الانحراف ، التغير ، تعويم سفينة ، العضادة ، حيد المركب عن طريقه ، الطريق المستقيم ، الاصطفاف ، القيادة على الاصطفاف (عرض موجز وتعريفات) .

الخريطة : الوصف والقراءة - الميل البحرى - العقدة البحرية - المسبار اليدوى - الوصف والاستعمال .

٦ - السفينة - الخدمة العادية - الامن

١ (السفينة :

١ - مبادئ عامة : الوصف - الهيكل - جزء السفينة الاسفل أو الغاطس - جزء السفينة الاعلى - سطح السفينة المحذب - انحناء الجزء الاعلى على مقدمة ومؤخرة السفينة .
خط العوم - غاطس السفينة - سلايلم الغواطس - علامات ارتفاع سطح السفينة فوق الماء ، السفينة الفارغة أو الخفيفة الحمل - السفينة المشحونة - التنقلات - حمولة السفينة القصوى - الحمولة القائمة والحمولة الصافية (تعريفات موجزة) .

ب (مميزات السفينة :

البناء من خشب - قطع البناء - صالب السفينة - المرنجة (مقدمة السفينة) - حامل دفة السفينة - لوحة القيادة - العارضة الطولية - الاضلاع - الداعمات - الجزائم - اللوحات لتصفية خارج السفينة - تازير السفينة - تبطين محيط السفينة - سطح السفينة - المجن - درابزون السفينة - ألواح تبطين السفينة - الحدائد - أنواع الخشب المستعمل .
البناء المعدنى - مقارنة مع بنية سفينة خشبية - صفيحة الصالب - القعر المزدوج - القطعة لوصل مزدوج الصالب - القطع لوصل أجزاء تسليمة السقف - قطع التثبيت العمودية - صالب الجانب .

تقسيم البيوت : الحواجز ، خزان الماء ، عنبر السفينة - الطابق ما بين السطحين ، الآلة .

(ب) المحركات :**١ - المحرك الانفجاري الرباعي الاشواط :**

وصف موجز : الاسطوانة ، المغلقة ، المكبس ، قميص الماء ،
الجزع المعقوف ، الساعد ، المغلق ، أجهزة لتوزيع الحركة ،
صمام الكامات ، الصمامات ، المبخر المغناط ، المشروع .
السير ، تقدم الاشتعال .

٢ - محرك ديزل

مبدأ الحركة . الضغط المرتفع ، مضخة الوقود ، المحفنة
ضرورة جريان الماء وتشحيم المحركات . وصل الحركة وتغيير
السرعة (وصف موجز)

٣ - الجهاز الدافع :

المصدم - خط الجذع ، المسبكة ، المروحة ، مبادئ عن
السياسة والصيانة .

٨ - التنظيم :

الهدف : هو تطبيقى أساسا (يجب اعطاء المبادئ الدقيقة
عن الواجبات والحقوق وافهام التنظيمات وايلاف البحار
بالمطبوعات وتسهيل تنفيذ الاجراءات) .

الدائرات البحرية : التنظيم ، دور الادارة ، اجراءات
التسجيل ، جدول الاسماء ، دفتر المهني ، مختلف انواع
الملاحاة .

أوراق السفينة ، عقد الجزارة ، جدول الطاقم ، الترخيص
بالملاحاة ، تنظيم العمل على ظهر السفينة ، عقد التطوع ،
واجبات مجهر السفينة والبحار . عدد أفراد الطاقم ، مدة
العمل ، سجل الساعات . النظام التأديبي والعقابي ، ضرورة
نظام خاص ، مختلف الاخطاء والعقوبات ، الاختصاصات .
مؤسسة الحماية الاجتماعية لرجال البحر : صندوق
التقاعد ، وصندوق الاحتياط ، أقساط الاشتراك ، المعاشات
المرض ، الزمانة ، الحوادث ، النفقات الطبية ، المنح العائلية :
هدفها ، المشتركون ، المستفيدون .

مفتش الملاحاة ، التفتيشات السنوية ، التفتيش عند
الابحار ، التفتيش المتمم بناء على طلب الطاقم ، الاجراءات
عند الوصول الى الميناء : الفحص الصحي ، فحص على ظهر
السفينة ، تفتيش الجمارك ، بيان البضائع ، بيان التموينات ،
قائمة البضائع الخاصة للبحارة ، تفتيش الشرطة ، قائمة
المسافرين .

٩ - حفظ الصحة :

(الهدف : هو اظهار العلاقات الموجودة بين الصحة والتربية
البدنية والنظافة والسلوك) مبادئ عن التغذية ، الماء الصالح
للشرب ، الملابس ، العناية البدنية ، صندوق الادوية ،
التدابير الاولى التي يجب اتخاذها عند انعدام وجود الطبيب ،
العنايات التي يجب منحها للغرقى والمحروقين والجرحى ،
لسعات الاسماك ، مبادئ حفظ الصحة الخاصة بالبلدان
الاستوائية .

أخطار الكحول ، أخطار وباء السل والأمراض الزهرية
والوقاية منهما ، تمارين تطبيقية في الاسعافات الأولية .

(و) البحار المكلف بالصيانة :

الدهن ، الثقب ، الكشط ، الدهن بأكسيد الرصاص ، العمل
في الصواري ، الاحتياطات الواجب اتخاذها ، تجهيز السفينة
بخيمة ، غسل السطح ، صيانة عمود تسليم الحركة ، صيانة
البكرة ، التفصيل ، فحص خزانات الماء ، تنظيف الدفاف ،
الاحتياطات التي يجب اتخاذها قبل الدخول الى الدنان (ازالة
الغازات ، التهوية) .

البحار في الميناء :

دور الترسد : الحارس عند سلم الدخول والخروج ، دور
التفتيش في القلوس .

على السطح : التجهيز بالجبال ، التجهيز بصواري
الشحن وانزالها ، فتح واغلاق أبواب العنابر ، إعادة التسخين
وهز الملفافات ، القوة البسيطة والمزدوجة ، الصيانة .

في العنابر : اعداد العنابر ، التنظيف ، فحص العقيد
وكرات التصفية ، وضع الفواصل الحواجز بين الشحنات ،
ترتيب وربط مختلف أنواع البضائع ، الحواجز ، عنبر
البضائع ذات قيمة .

المراجعة : مسك الدفتر ، قراءة العلامات والارقام ،
الاحتياطات ، الاعطاب والنقصان في البضائع ، ترقيع كيس ،
اصلاح صندوق ، الاحتياطات الواجب اتخاذها لتجنب
الحوادث عند شحن البضائع وتنسيقها .

(ز) الامن :

١ - الحريق : الاسباب الرئيسية ، الاحتياطات لتجنب
هذه الاسباب ، ترتيب النيران ، الطرق المباشرة لمكافحة
الحرائق ، وسائل الاطفاء ، جدول طاقم الحرائق ، وصف
الانبوب الجامع الحرائق لسفينة بضائع ، وصف مطفاة بالرغوة
وبالغاز الفائر .

الغرق في السفينة : حجز البيوت (حاجز الاصطدام ،
القعر المزدوج ، الحواجز ، الابواب المانعة لتسرب المياه ،
الادارة عن بعد) الوسائل لسد الغرق (الانبوب الجامع
للتفريغ ، المضخات ، كرات التصفية ، السد الموقت ، مجموعة
الخيوط للوقاية من الاحتكاك .

الانقاذ : الادوات الفردية ، الادوات الجماعية ، أدوات
الاتصال ، تعريف مرفاع القوارب ووصفه الوجيز ، الطوف ،
البناء في الحال لطوف موقت ، الطوف المطاطي ، المرساة
العائمة . تمارين لترك السفينة ، جدول طاقم الاخلاء .

٧ - الآلات**(ا) الآلات البخارية :**

مبادئ وجيزة عن الآلات البخارية ورسوم مبسطة .

أنواع الوقود : الفحم ، المازوت ، البنزين ، الغازوال
المصدر ، الصفات ، الاستعمال ، المخزن ، اجهزة الامن ، انواع
المراجل ، وصف وجيز لأحد أنواع الآلات المتناوية : تعريفها
ووصفها الموجز ، العنقة البخارية : وصفها الموجز عمل
البخار . المكثف : رسمه ، فائدته . مدارات الماء والبخار .
الآلات المساعدة : بيانها ودورها .

الجبال السفلى المثبتة للشرع ، عقد فى وسط الجبل المقوى لتأثير الريح ، فم الورك ، عقدة الكرسي من الجلفاط ، عقدة الكرسي المزدوجة ، عقدة الصقالة ، عقدة ساق الكلب ، عقدة البرثف ، فم السرحان ، عقدة الفرشاة ، تجهيز البكرة بسوط أو بحلقة من الجبل ، الليف ، التجذيب ، التدوير ، الوتد ، وتد تثبيت الجبال ، خشبة الارساء ، الصدم ، تثبيت القلوس على الرصيف (عمود الارساء ، الابزيم) رفع شئ ، (اللوحة أو المقذاف أو صندوق أو كيس أو برميل للسوائل أو برميل كبير من الخشب) تقصير جبل الرفع .

٣ - البكرات : قائمة اجزاء البكرة . مختلف انواع البكرات : البكرات من خشب (ظفر الجبال - بكرات مجهزة بحدائد) البكرات من حديد ، مختلف انواع الجبال المظفورة والحدائد ، البكرة المقطوعة . قعو البكرة .

٤ - البلنكات : تعريفات : البلنكة الثابتة والمتحركة ، البكرة العليا - البكرة السفلى البلنكة البسطة والمزدوجة والثلاثية المتراس ، تركيب بلنكة بسيطة ومزدوجة ، وثلاثية ورباعية .

٥ - ادوات مختلفة : الكلايب (تنقيط كلاب) المحسات ، الرزات ، الحلقات ،

٦ - صنع الجبال :

١ (الجدل : جدل مربع مفتول على ثلاث او اربع ، عين منقوبة على ثلاث او اربع ، بسنف أو بدونه ، حلقة الجبل ، التطبيقات : الفتل على بكرة ، صنع جبل للرفع ، صنع مكنسة من جبال ومكنسة مكونة من صوف وخيوط للتنظيف .

ب (الارساء : رقم العلامات ، الارساء المسطح البسيط ، الارساء المسطح المزدوج ، الارساء المتقاطع تجهيز جبل بحديد في طرفيه .

ج (الكرات فى اطراف الصواري : مختلف انواع الكرات من خشب .

د (الظفائر : الظفيرة المسطحة ، الظفيرة الانكليزية ، الظفيرة المدورة - الظفيرة المربعة .

صنع الاسلاك الفولاذية :

الجدل : العين بنصف أو بدونه ، التركيب بالنسبة لهذه الاشغال ، تكون الطريقة التنظيمية هي الاتية :

الادخال ، ادخال سلك تحت سلك واحد وتحت سلكين وتحت اسلاك ، تقاطع سلكين ،

الادخال الثانى : فوق سلك واحد ، تحت سلك واحد ، اتمام ٣ اجتيازات كاملة وانهاؤها بنصف اجتياز . التجهيز والتطبيق .

٧ - الاشرعة

مختلف انواع الاشرعة ، عرض الاشرعة ، الارقام والمشبكات ، القياس ، ادوات المركب الشراعى . وصف الاشرعة المنحرفة الاضلاع والمثلثة الاشكال ، الغرز ، اطراف

التكوين العملي

١ - الاشارات :

الانوار وعلامات السفن (تعداد بدون بيان رقمى) اشارات الادارة والغيوم والخطر . اشارات الدخول الى المرافىء والخروج منها ، اشارات الضباب .

قواعد السير والاقترب من الشواطىء ، معرفة رايات الرمز ومدلول رايات ب ، د ، و ، ز ، ح ، م ، ع ، ف ، ت ، ث المرفوعة على حدة .

وضع العلامات لارشاد السفن : المبادئ العامة .

٢ - القوارب :

١) الاشرعة :

اثبات الاشرعة ، جبل الراية ، جبال الاشرعة ، الجبل لتوجيه الاشرعة ، الاوتاد ، تدوير ولف الجبال للحركات ، شد طيات الاشرعة ، السير بمختلف السرعات ، ضبط الاشرعة حسب الجو والسرعة ، تحويل الجانب والريح الامامية ، تحويل الجانب والريح الخلفية ، تخفيف السرعة ، وضع الشراع بكيفية توقف ، سير السفينة متمورة .

ب (المجدف : بالجدف والسباحة والنشر ، الاوامر التنظيمية .

ج (الجمرک : الاطلاق ، الادارة ، تنظيم السرعة ، الايقاف .

د (بالنسبة لكل طريقة من طرائق الدفع : الادارة بادنى ما يمكن من تحريك الدفة ، شرح عمل الاشرعة والدفة والمروحة . توزيع البضائع والحمولة ، تصحيح الترتيب فى القارب ، الاقلاع ، الرسو ، أخذ صندوق الارساء روى المرساة ، سبر القعر ، انقاذ شخص فى البحر ، المرساة العامة ، تسرب الزيت - الجنوح على الشاطئ ، الاقلاع من الشاطئ ، اتباع صف من المقدمة أو المؤخرة ، الالتحاق بنقطة محددة ، بصفين ، استعمال البوصلة ، مجموع معلومات التوتى .

١ - الجبال : الجبال المختلفة ، القنب ، الباهر ، النيلون ، قائمة الاسلاك والخيوط الشراعية ، الجبال الضخمة ، التجويف ، الطلى بالقطران ، الصيانة ، ادوات التوتى : المثقب ، المنقش ، مقارنة بين جبال القنب والجبال من الصلب ، صيانة الجبال المصنوعة بالاسلاك الفولاذية ، ادوات العمل من الاسلاك الفولاذية ، المثقب ، ضاغط الجبل المختلط .

٢ - العقد : جبل التثبيت للقلوع ، (عقدة منطوية على نفسها فى طرف الجبل) ، العقدة الكبيرة ، نصف عقدة ، عقدة الصياد ، العقدة المسطحة ، العقدة الملتوية ، عقد جبال التثبيت والتوجيه ، الجبل المعقود فى الطرف ، عقدة طرف الجبل ، العقدة البسيطة أو المزدوجة العقدة المقلوبة البسيطة أو المزدوجة ، العقدة المنطوية مرة واحدة والعقدة المنطوية مرتين ، عقدة المرساة الرباعية الشعاب ، العقدة المفتوحة لتثبيت القطع ، عقد الطرف المقلوبة ، العقدة بين خشب ، عقد

(و) الحديد

قائمة الأدوات البسيطة للأحكام واستعمالها : الملزمة ،
البرد المسطح المبرد النصف مدور ، المسطرة ، المسطرة
الطويلة ، مقياس الزوايا ، مقياس الزوايا ذو قلنسورة ،
البركار ، بركار السماكة ، منحت التسطير ، أداة التسطير
المنقطة ، لوحة الرخام ، مطرقة اليد ، المنقش الصغير ،
منقش المعادن ، منشار المعادن ، أداة الثقب اليدوية ، أداة
الثقب على الطاولة ، المفتاح المسطح ، المفتاح ذو فشكة ،
المفتاح ذو مهراز . صنع القطع البسيطة التي لها فائدة
للبحرية .

التربية البدنية

التربية البدنية والرياضة الجماعية .
القفر طولاً والقفر ارتفاعاً مع اندفاع وبدونه ، العدو ،
التسلق ، حمل الثقل ورميه ، السباحة .

الملحق الثاني

امتحان الحصول على شهادة التمهين البحري مع اشارة «التجارة»
نوع الاختبارات وأهميتها

المعامل	المدة	نوع الاختبارات
٥	١ س	١ - الاختبارات الكتابية
١٠	١	السفينة
٣	١	السفينة ، الأمن
		الانشاء
		الحساب
٨		٢ الاختبارات التطبيقية
٨		القارب
٢		مجموع معلومات النوتى
٢		الخشب
٢		الحديد
		٣ الاختبارات الشفاهية :
٢		الاشارات ، قواعد تتعلق بمسك
٢		الدفة الخ .
٢		التنظيم ، حفظ الصحة
٣		٤ الآلات
٣		٥ التربية البدنية
٥٠		مجموع العوامل
		٦ النقط الإضافية : (المعدل
		السنوى العام - ١٠) + ٥

احكام عامة :

١ - يعلن نجاح المترشحين الذين احرزوا في مجموع
الاختبارات الكتابية والتطبيقية والشفاهية نقطة متوسطة
تساوى ١٠ على ٢٠ او اكثر .

الاشربة ، تدعيم وتثبيت الحبال . الخيم - الاغطية للوقاية
من الامطار .

الخياطة المسطحة ، ضم شراعين عرضاً ، الخياطة المدورة ،
خياطة بسيطة ومزدوجة على خرق مستقيم ومنحنى وذى زاوية
(تتخذ النقط غير المتساوية) قطعة الترقيع المثبتة وغير
المثبتة نقطة المضاعفة ، نقطة تثبيت الحبال (هذا لا يعنى
تعليم تثبيت الحبال) الاوتاد والاسناف .

التطبيقات : كيس البحار ، كيس لتدريج سيلان الزيت ،
ساق الكدس ، خرطوم الحريق ، التجهيز لأنبوب ، تبطين
الدرايزون .

٨ - الجلفطة

قائمة ادوات الجلفطة واستعمالها .
ادخال المشاقة فى الخياطة ، نزع المشاقة القديمة ،
الجلفطة ،

٩ - المحرك

(أ) تفكيك واعادة وتركيب محرك للبيان :

قائمة مختلف القطع التى يتركب منها المحرك .

(ب) السياقة :

استعدادات للتدوير ، الاطلاق ، المراقبة اثناء السير ، تغيير
السرعة ، الايقاف ، الاطلاق الى الوراء ، الاحتياطات
الواجب اتخاذها عند الوقوف ، العناية العادية فى البحر
وعند الارساء .

(ج) ازالة الاعطال العادية

١. الاعطال المشتركة لجميع المحركات : المصفاة الوسخة
التحقق من زيادة الزيت ، زيادة الهواء ، انعدام الهواء .
التسخين ، الصدمات ، فقدان او نقصان السيلان والسير
اختناق كرة التصفية او المضخة ، معرفة تبديل المضخات .
٢. الاعطال العادية الخاصة بالمحرك الانفجاري ، النضاجة
المسدودة ، الشمعة الوسخة ، النداوة فى الدينامو التحقق
من اشغال الاسطوانات .

(د) الاعطال العادية الخاصة بمحرك ديزل

اعادة ملء زجاجات الاطلاق ، سوء حركة مضخة الوقود
او المحقنة ، بتبديل وصل محقنة .

(هـ) الخشب

قائمة الأدوات واستعمالها : طاولة النجارة ، الدقاق ،
أداة تثبيت الخشب على الطاولة ، المضغطة ، البرثن ، منحت
التسطير ، المطرقة ، المسطرة المدرجة ، المتر ، مقياس الزوايا ،
البركار ، أداة التسطير المستقيم على الخشب ، المنجر الكبير ،
المنحت الكبير المنشار ، المنشر السريع ، منشار التسوية
منشار اللوحات الطويلة ، المنشار الدقيق ، المنشار الدائر ،
الازميل ، المنقش ، المحك ، المطرقة ، الجزع المعقوف ، البريمة ،
البريمة على شكل حلزوني ، البريمة الانكليزية ، صنع القطع
البسيطة التى لها فائدة للبحرية ، ١/٦ .

المادة ٣ : يتضمن الامتحان اختبارين كتابيين للقبول واختبارا شفهيًا للقبول النهائي .

المادة ٤ : تتضمن الاختبارات الكتابية للقبول :
- اختبار في اللغة الفرنسية : مدته ساعتان ونصف
المعامل : ٣

- اختبار في الحساب : مدته ساعتان - المعامل : ٢

المادة ٥ : تكون الاختبارات الكتابية من مستوى برنامج الدروس الابتدائية التي تصدق بشهادة الدروس الابتدائية .
يتكون اختبار اللغة الفرنسية من :

- انشاء حول موضوع عام ،
- املاء تتبعه أسئلة بسيطة في النحو .
ستقدر لجنة الامتحان الاهمية التي تعطى لكل من هذين المادتين في الدرجة الاجمالية للاختبار .

المادة ٦ : يكون الاختبار الشفهي للقبول عبارة عن أسئلة تتعلق بالتكنولوجية المهنية التي ستضمن عند الاقتضاء حسب ارادة اللجنة ، تطبيقا وعمليا أو تجارب على الادوات التي سلمت لأعوان سلك العاملين بالراديو - مبرق .
المعامل : ٥ .

المادة ٧ : أن اختبار التكنولوجيا المهنية المنصوص عليه في المادة ٦ اعلاه يتضمن البرنامج الآتي :

راديو كهرياء

- معلومات بدائية تتعلق بتأسيس آلات الارسال والالتقاط
الراديو - تليفونية ، دور اهم الهيئات ، ضبط الآلات ،
- معلومات تتعلق بالثبات ، والتردد ، وعرض الشريط
اللازم ،

- وجود اشعاعات غير ضرورية ،

(اشعاعات متناسقة واشعاعات تشويشية) .

ضبط الاتصالات بالراديو

- استعمال الترددات ،
- احتياطات لتجنب خروشة الراديو ،
- اختصارات عامة ،
- تجارب وضبط ،
- الاولوية في اجراء الاتصالات ،
- اصناف الرسائل ،
- النداء واجراء الاتصالات ،
- هجاء ،

- تصليحات وتكرار ،

- قواعد العمل العادية التي تجري في الراديو - تليفوني ،
- حماية الحياة البشرية في وسط البحر (SVH) .
- الاتصالات في حالة الخطر ، الاستعجال ، والامن .
- اعلان عن خطر ، وعن الحطام ، وعن زوبعة التي يتعين على قائد المركب والنقيب او صاحب الصيد ارسالها .

الناحية العملية

- ١ / بيان امام المذيع (الميكروفون) عن نص متكون من رسائل وارقام وكلمات .

٢ - تؤدي كل نقطة تقل عن ٨ على ٢٠ في جميع الاختبارات المركبة او معلومات النوتى الى الرسوب .
٣ - تؤدي نقطة الصفر ونقطتان ناقصتان عن ٤ على ٢٠ في الاختبارات الاخرى الى الرسوب .

وزارة الدولة المكلفة بالمالية والتخطيط

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٩ يتضمن تنظيم الامتحان المهني السابق لادراج بعض العاملين بالراديو - مبرق المتبرنين في سلك العاملين بالراديو - مبرق للجمارك

ان وزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط ووزير الداخلية ،
بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٢٥٧ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للعاملين بالراديو - مبرق بالجمرك ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٨ والمتضمن الاحكام العامة المتعلقة بامتحانات الكفاءة المهنية السابقة لتوظيف او تخريج بعض اعوان المكتب في اطار التكوين الاولى لسلك وزارة المالية ،

يقرران ما يلي :

المادة الاولى : ان امتحان الكفاءة المهنية المنصوص عليه في المادة ١٦ من المرسوم رقم ٦٨ - ٢٥٧ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص بالعاملين بالراديو - مبرق بالجمرك ، سيفتح بنفس الشروط المنصوص عليها في احكام المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ بقرار مشترك لرئيس المالية والوزير المكلف بالوظيفة العمومية .

المادة ٢ : تخضع الاختبارات لاحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٨ والمتضمن الاحكام العامة المتعلقة بامتحانات الكفاءة المهنية السابقة لادراج او ترسيم بعض الاعوان في اطار التأسيس الاولى لاسلاك وزارة المالية .
وستنظم على الصعيد الوطني .

وستعين مراكز الاختبارات بالقرار المنصوص عليه في المادة الاولى اعلاه .

— بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي او الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٢٦١ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمحاسبين الطبغرافيين بالمساحة ،

— وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٨ والمتضمن التنظيمات العامة المتعلقة بامتحانات الكفاءة المهنية السابقة لتوظيف أو لتخريج بعض اعوان المكتب في اطار التكوين الاول لاسلاك وزارة المالية ،

يقرران مايلي :

المادة الاولى : ان امتحان الكفاءة المهنية المتفق عليه في المادة ٢٠ من المرسوم رقم ٦٨ - ٢٦١ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمحاسبين الطبغرافيين بالمساحة سيفتح بنفس الشروط المنصوص عليها في احكام المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ طبقا لقرار مشترك للوزير المكلف بالوظيفة العمومية ووزير المالية .

المادة ٢ : تخضع الاختبارات لاحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٨ الذي ينص على الاحكام العامة المتعلقة بامتحانات الكفاءة المهنية قبل الادراج أو الترسيم لبعض الاعوان في اطار التأسيس الاول لاسلاك وزارة المالية . وستنظم على الصعيدين الوطني .

المادة ٣ : يتضمن الامتحان اختبارين كتابيين للقبول واختبارا شفاهيا للقبول النهائي .

المادة ٤ : تتضمن الاختبارات الكتابية للقبول :

— اختبار رسم يحتوي على نسخة مطابقة للاصل لمخطط يسلم للمرشح ، المدة : ٤ ساعات — المعامل : ٣ —
— انشاء في موضوع عام : المدة : ٣ ساعات — المعامل : ٢

المادة ٥ : يحتوي الاختبار الشفهي للقبول على اسئلة حسابية ، المدة : نصف ساعة — المعامل : ٢ وستتناول هذا الاختبار برنامج الحساب للقسم الاول للثانويات والتكميليات .

المادة ٦ : تتكون لجنة الامتحان من :

— الكاتب العام أو ممثله ويتعين على هذا الممثل ان يكون بدرجة مدير أو مستشار فني ، رئيسا ،

يجب على المرشح استعمال الكلمات الاصطلاحية والموجودة في الملحق ١٦ لقوانين الاتصالات بالراديو لجنييف سنة ١٩٥٩ ،

— ٢ / ارسال عن طريق الراديو تليفوني لنص بالكلام الواضح ،

— ٣ / التقاط وتسجيل اتصال راديو تليفوني (لنص يمليه المتحن) ،

— ٤ / شغل ، ضبط ، وقوف آلة الارسال والالتقاط .

المادة ٨ : تتكون اللجنة من :

— الكاتب العام أو نائبه ويتعين على هذا الاخير ان يكون بدرجة مدير أو مستشار فني ، رئيسا ،

— موظفين بمديرية الادارة العامة مقترحين من مدير الادارة العامة بموافقة الوزير ،

— موظفين من مديرية الجمارك مقترحين من مدير الجمارك بموافقة الوزير ،

— موظف بمديرية غير مديرية الادارة العامة ومديرية الجمارك مقترح من مسؤول هذه المديرية بطلب من الوزير . يتعين على أعضاء اللجنة أن يكونوا أعلى مستوى من المترشحين .

ويمكن ان يضاف الى لجنة الامتحان :

ثلاثة معلمين لهم صوت استشاري يقومون عادة في التعليم ، فرع الارسلات عن طريق الراديو — التليفوني بدروس في مستوى شهادة الكفاءة المهنية المنصوص عليها في المادة ٥ من المرسوم رقم ٦٨ - ٢٥٧ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للعاملين بالراديو التليفوني في الجمارك ، ثلاثة اعوان للعمل الفني بالراديو التليفوني غير عمل الجمارك ولديهم خمس سنوات خبرة مهنية أو تابعين لدرجة أعلى من درجة العامل .

المادة ٩ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٩ .

عن وزير الداخلية
الكاتب العام
حسين طيبي

عن وزير الدولة المكلف
بالمالية والتخطيط
الكاتب العام
حبيب جعفري

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٩ يتضمن تنظيم امتحان الكفاءة المهنية السابق لادراج بعض اعوان المكتب في سلك محاسبين — طبغرافيين لمسح الاراضي

ان وزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط ووزير الداخلية ،

— بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٩ تنهى مهام السيد بامحمد مطهري بوصفه قاضيا بمحكمة بني عباس .

— بموجب مرسوم مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢١ أكتوبر سنة ١٩٦٩ يعين السادة علي طبوش وجلول بن دردوش واحمد عمارة كأعضاء في المجلس الأعلى للقضاء .

— بموجب مرسوم مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢١ أكتوبر سنة ١٩٦٩ يعين السادة يوسف يعلاوي ومحمد فليس وعبد الكريم غريب ، كأعضاء في المجلس الأعلى للقضاء .

قرارات مؤرخة في ٤ و ١٥ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ١٥ و ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٩ تتضمن حركة في سلك القضاة

— بموجب قرار مؤرخ في ٤ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٩ عين مؤقتا السيد بشير صديق نائب رئيس محكمة تيزي وزو والمنتدب في مهام مستشار بالمجلس القضائي بتيزي وزو ، لمهام رئيس غرفة الاتهام للمحكمة المذكورة .

— بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٩ عين السيد عبد القادر كسول المستشار بمحكمة تيارت مستشارا بغرفة الاتهام بنفس المحكمة لمدة ثلاث سنوات .

— بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٩ نقل السيد رضوان بن ددوش القاضي بمحكمة تلمسان الى بني صاف في وظيفة مماثلة .

— بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٩ نقل السيد نور الدين بن نعمون قاضي التحقيق بمحكمة قسنطينة الى سكيكدة في نفس الوظيفة .

— بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٩ عين السيد عبد القادر موساوي القاضي بمحكمة المدية قاضيا للقصاص بمحكمة المدية .

— بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٩ نقل السيد عبد العزيز قداماني بصفته قاضي التحقيق بمحكمة سكيكدة الى محكمة قسنطينة لشغل نفس المنصب .

وزارة التربية الوطنية

مرسوم رقم ٦٩ - ١٦٦ مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢١ أكتوبر سنة ١٩٦٩ يتضمن تعديل المرسوم رقم ٦٦ - ٢١١ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦

موظفين من مديرية الادارة العامة يقترحهما مدير الادارة العامة بموافقة الوزير ،

— موظفين من مديرية املاك الدولة والمنظمة العقارية يقترحهما مدير املاك الدولة والمنظمة العقارية بموافقة الوزير ،

— موظف من مديرية غير مديرية الادارة العامة ومديرية املاك الدولة والمنظمة العقارية يقترحه مسؤول عن هذه المديرية وفقا لطلب الوزير .

ويتعين على اعضاء لجنة الامتحان ان يكونوا اعلى مستوى من محاسب طبغرافي .

ويجوز لمدرسين رياضيين بالفصول الثانوية أن يكونوا مساعدين في اللجنة باصوات استشارية .

المادة ٧ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٩ .

عن وزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط الكاظم العام حبيب جعفري	عن وزير الداخلية الكاظم العام حسين طيبي
--	---

وزارة العدل

مراسيم مؤرخة في ١٨ رجب و ١٠ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سبتمبر و ٢١ أكتوبر سنة ١٩٦٩ تتضمن حركة في سلك القضاة

— بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٩ تعين السيدة صالح باي المولودة صليحة نصار ، قاضية بمحكمة مدينة الجزائر .

— بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٩ يعين السيد محمد الاعرج حدود قاضيا بمحكمة بشار .

— بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٩ يعين السيد زين الدين سكفالي ، النائب العام لدى المجلس القضائي بعنابة ، محاميا عاما لدى المجلس الأعلى .

— بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٩ يعين السيد محمد صالح محمدي ، النائب العام لدى المجلس القضائي بالمدية ، محاميا عاما لدى المجلس الأعلى .

— بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٩ تنهى مهام السيد عبد الوهاب جزار، بوصفه قاضيا بمحكمة صور الغزلان .

الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ المتعلق بتنظيم المسابقات الطبية الجامعية في كلية الطب والصيدلة بجامعة الجزائر

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية ووزير الصحة العمومية ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٦ - ٣١١ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ المتعلق بتنظيم المسابقات الطبية الجامعية في كلية الطب والصيدلة بجامعة الجزائر ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٨٤ المؤرخ في ٩ جمادى الثانية عام ١٣٨٧ الموافق ١٤ سبتمبر سنة ١٩٦٧ المعدل والمتم للمرسوم المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتنظيم المسابقات الطبية الجامعية في كلية الطب والصيدلة بجامعة الجزائر ،
- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٢٩٥ المؤرخ في ٢ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للاساتذة المساعدين ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تعدل المادة ١٦ من المرسوم رقم ٦٦ - ٣١١ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ المشار اليه أعلاه كما يلي :

«المادة ١٦ : تجرى مسابقة وطنية كل سنتين تخصص للاساتذة المساعدين في الطب وفي جراحة الاسنان الذين سبقت لهم ممارسة بهذه الدرجة طيلة سنتين على الاقل في مستشفى جامعي جزائري ، بالدوام الكامل أو الدوام الكامل المعدل . وتفتح المسابقة ايضا للاساتذة المساعدين في الصيدلة الذين حصلوا على هذه الدرجة منذ سنتين على الاقل . وللمترشحين حق المشاركة في ثلاث دورات متوالية يجبرون على الحضور اليها . والشهادات المطلوبة للمشاركة هي :

- شهادة الدولة للدكتور في الطب ،
- شهادة الدولة للدكتور في الصيدلة ،
- شهادة الدولة للصيدلة وشهادة الدولة للدكتور في العلوم ،
- شهادة الدولة في جراحة الاسنان .

المادة ٢ : تعدل المادة ٢٧ من المرسوم رقم ٦٦ - ٣١١ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ المشار اليه أعلاه كما يلي :

« المادة ٢٧ : تجري كل سنتين مسابقة وطنية للاساتذة المساعدين الذين احرزوا هذه الدرجة منذ سنتين على الاقل وللمترشحين حق المشاركة في ثلاث دورات يجبرون على الحضور اليها . والشهادات المطلوبة للمشاركة هي :

- شهادة الدولة للدكتور في الطب ،

- شهادة الدولة للدكتور في الصيدلة ،
- شهادة الدولة للصيدلي ، وشهادة الدولة للدكتور في العلوم ،

وتطلب بخصوص التبريز في التشريع وقواعد العلاقات بين الصيدلة شهادة الدولة للصيدلي وشهادة الدكتور في الحقوق .

المادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢١ أكتوبر سنة ١٩٦٩ .

هواري بومدين

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩ يتعلق بتنظيم مسابقة وطنية للتبريز في الطب والصيدلة

ان وزير التربية الوطنية ووزير الصحة العمومية والسكان ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ولا سيما المادة ٢٦ منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي او الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٢٩٤ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للاساتذة المحاضرين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ٣١٠ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ والمحدث لشهادة الدكتور في جراحة الاسنان ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٦ - ٣١١ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتنظيم المسابقات الطبية الجامعية في كلية الطب والصيدلة بجامعة الجزائر ، المعدل بالمرسوم رقم ٦٧ - ١٨٤ المؤرخ في ٩ جمادى الثانية عام ١٣٨٧ الموافق ١٤ سبتمبر سنة ١٩٦٧ ولا سيما المادة ١٠ منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٩ - ١٦٦ المؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢١ أكتوبر سنة ١٩٦٩ والمعدل للمرسوم رقم ٦٦ - ٣١١ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ ،

- وبناء على اقتراحات اللجنة الطبية الجامعية ،
يقررون مايلي :

المادة الاولى : تجري ابتداء من ١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٩ بالجزائر مسابقة وطنية للتبريز في الطب والصيدلة وطب الاسنان والتهاب الفم .

١ - اختبار الشهادات والاشغال (الادة ١٥ لائحة) التنقيط
على ٢٠ ،
١ - اختبار تطبيقي بفحص مريضين : احدهما لتشخيص
المرض ، والثاني لوصف العلاج ،
مدة الاختبار ساعة لكل مريض ،
٢٠ دقيقة للفحص ،
٢٠ دقيقة للتأمل ، ٢٠ دقيقة للعرض . تنقيط الاختبارات
على ٢٠ .

(ب) للقبول

١ - اختبار بيداغوجي مدته ٥٥ دقيقة ، بعد تحضير
يستغرق أربع ساعات في المكتبة لمراجعة الوثائق التي تسمح
بها اللجنة .

٢ العلوم الاساسية

(أ) لامكانية القبول

١ - اختبار الشهادات والاشغال . (الادة ١٥ دقيقة
التنقيط على ٢٠) .
١ - اختبار تطبيقي (المدة ٤ ساعات ، التنقيط على ٢٠) .

(ب) للقبول

١ - اختبار بيداغوجي مدته ٥٥ دقيقة بعد تحضير
يستغرق ٤ ساعات في المكتبة لمراجعة الوثائق التي تسمح
بها اللجنة .

المادة ٧ : تتألف لجنة كل مادة من ثلاثة الى سبعة اعضاء
اساتذة أو مبرزين منهم مبرز واحد على الاقل في المادة
المختارة . ورئيس اللجنة هو الاستاذ أو المبرز الأكثر أقدمية ،
وتعين لجنة المسابقة عن طريق القرعة من طرف اللجنة
الطبية الجامعية التي تحتفظ بحق التعديل عند الضرورة .

المادة ٨ : يعين المرشحون المقبولون في المسابقة اساتذة
مبرزين محاضرين بمختلف المستشفيات الجامعية ، ويعين
المرشحون الاجانب المقبولون اساتذة محاضرين مبرزين
بقدر ما تتيحه المناصب الشاغرة المحددة في المادة ٣ من هذا
القرار .

المادة ٩ : ان البرنامج الذي تجري عليه مسابقة التبريز
في الطب والصيدلة غير محدود .

المادة ١٠ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١١ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢
اكتوبر سنة ١٩٦٩ .

وزير التربية الوطنية وزير الصحة العمومية
احمد طالب تيجيني هدام

عن وزير الداخلية
الكاتب العام
حسين طيبي

١ - طب العيون
وتجري المسابقة بالمركز الاستشفائي بجامعة قسنطينة
على المناصب التالية :
(أ) العلوم الاساسية :
القسم ١ : الطب :

١ - التشريح العام
١ - تشريح الامراض
١ - علم الانسجة والاجنة
١ - الكيمياء الحيوية
١ - الفيزياء الحيوية
١ - وظائف الاعضاء والطب التجريبي

(ب) علوم العلاج

القسم ١ : الطب والاختصاصات الطبية

١ - الطب العام . العلاج
١ - امراض القلب وامراض الشرايين
١ - طب الاطفال ورعاية الطفولة
١ - الامراض الصدرية والسل

القسم ٢ : الجراحة والاختصاصات الجراحية

١ - الجراحة العامة
١ - طب العيون
١ - امراض الاذن والانف والحنجرة
١ - امراض النساء وفن التوليد

المادة ٤ : يتألف ملف الترشيح من الاوراق التالية :

١ - طلب تسجيل في قائمة المترشحين للمسابقة (يجب
تحديد المادة) .

١ - شهادة من وزارة الصحة العمومية تثبت ان المترشح
يمارس مهامه بالدوام الكامل او بالدام الكامل المعدل ،

١ - شهادة ميلاد مؤرخة باقل من ثلاثة أشهر ،
١ - شهادة جنسية مؤرخة باقل من ثلاثة اشهر ،
١ - شهادة السوابق القضائية مؤرخة باقل من ثلاثة اشهر ،
١ - نسخة مصدقة من قرار التعيين كاستاذ مساعد ،
١ - نسخ مصدقة من الشهادات ،

١ - معلومات عامة عن حياة المترشح في خمس نسخ ،
١ - بيان عن الشهادات والابحاث في خمس نسخ .

المادة ٥ : يجب ايداع الملفات من قبل المترشحين بمكتب
عميد الكلية المختلطة للطب والصيدلة بجامعة الجزائر ، ١٨
شارع باستور الجزائر ، ابتداء من يوم ١٥ سبتمبر سنة
١٩٦٩ .

وينتهي تسجيل المترشحين في تاريخ ٣٠ نوفمبر سنة
١٩٦٩ .

المادة ٦ : تتضمن اختبارات المسابقة :

(أ) علوم العلاج :
(أ) لامكانية القبول :